



تعليمات تنفيذية
رقم (١٠٩) لسنة ٢٠٢٢

بشأن

آلية تطبيق إجراءات رد الضريبة
لبالغ المخصم والتحصيل حتى حساب الضريبة
والبالغ المستقطعة من المنبع
في ظل منظومة الإجراءات الضريبية الميكنة

في ضوء أحكام المواد [٥٣، ٣٤، ٥٠، ٣٤] من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠، وحرصاً من المصلحة على تدعيم أواصر الثقة بينها وبين سائر مموليها ورغبة منها في حصولهم على حقوقهم في الوقت المناسب ومنعاً لأي شكوى تتعلق بطلبات استرداد ما سُدد أو ما تم توريده بدون وجه حق، وتجنبها لعدم إستحقاق مقابل تأخير على المصلحة لعدم الرد خلال المدة القانونية المحددة بنص المادة (٥٣) المشار إليها بعاليه.

وفقاً للهيكل التنظيمي لمصلحة الضرائب المصرية الصادر بالقرار رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٩ وكذلك وفقاً لمنظومة الإجراءات الضريبية الميكنة، ونظراً لوجود إدارة عامة لرد الضريبة بكل إدارة مركزية لكل منطقة ضريبية، يكون اختصاصها - وفقاً للوظائف الواردة ببطاقة الوصف الوظيفي لكل إدارة - رد الضريبة في ضوء أحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد.

لذا، تنبه المصلحة إلى الآتي:

بالنسبة للعم ولبن العم جلين بالعاموريات ولهم رقم تسجيل ضريبي، يتضمن الانزمام بالآتي :

أولاً: عند تقديم طلب الرد من خلال المنظومة SAP يقوم مأمور رد الضريبة بدراسة طلب الممول وإستيفاء وإستكمال المستندات اللازمة للرد والدخول على شاشة الإنتمان الموجودة على منظومة رد الضريبة لتحديد الرصيد الدائن.



ثانياً: يقوم مأمور رد الضريبة بأخذ كل من:

- ١- الإدارة المركزية لبرامج التحصيل والإستفسارات (إدارة الخطوط والبرامج) ليتم التحقق من:

أ- تحديد ما إذا كان المعمول يُعد من جهات الالتزام من عدمه.

ب- تحديد ما إذا كان هناك مبالغ لم يتم توريدها إلى المصلحة في المواعيد القانونية من عدمه ومقابل التأخير على تلك الجهات.

ج- مخاطبة الإدارة العامة لمتابعة التحصيل تحت حساب الضريبة للإفادة عن وجود مقابل تأخير مستحق على المبالغ التي لم تلتزم الجهة بسدادها في المواعيد القانونية.

٢- إدارة التحصيل والحجز بالمامورية المختصة أو المركز الضريبي المختص، ويجب أن يتضمن رد الإدارة البيانات الآتية:

أ- الناحية المشككية:

أن يكون المعمول تقدم بطلب الرد في الميعاد القانوني مستوفياً كافية المستندات اللازمة للسير في إجراءات الرد (مع مراعاة أحكام التقاضي).

ب- الناحية الموضوعية:

بيان نوع الرابط الضريبي [اتفاق مباشر - قرار لجنة داخلية - قرار لجنة طعن - حكم محكمة - قرار إنهاء منازعات - قرار لجنة إعادة النظر] وقيمة الضريبة وتاريخ الرابط.

ج- الرأي:

يجب على الإدارة إبداء رأيها في مدى صحة طلب الرد من عدمه مشفوعاً بالأسباب القانونية.

• بعد إتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في البندين أولاً وثانياً من هذه التعليمات، يقوم مأمور رد الضريبة بملئ المذكرة الحسابية والمذكرة الفنية على النحو الآتي:

المذكرة الحسابية

- يقوم مأمور رد الضريبة بإعداد المذكرة الحسابية من خلال المنظومة SAP.

- يتم إعداد المذكرة الحسابية طبقاً للجدوال الآتي:



الجدول الأول : المبالغ التي تم حجزها وتوريدتها تحت حساب الضريبة


- ويكون هذا الجدول موضح به إجمالي التسديدات التي تمت للمصلحة والمبلغ الذي تم حجزه وتوريده لصالح الممول.
- يتم استكمال بيانات هذا الجدول من خلال التماذج (٤١) خصم وتحصيل، (٤٢) توزيعات أرباح أشخاص طبيعيين، (٤٤) توزيعات أرباح أشخاص اعتبارية.
- يكون استكمال بيانات هذا الجدول آلياً حال وجود هذه التسديدات عن الفترة الضريبية المراد الرد عنها بمنظومة SAP، أو يدوياً عن طريق الشهادات التي يقدمها الممول وذلك حال أن هذه التسديدات غير متوفرة على المنظومة.
- وفي جميع الأحوال يتم التأكد من صحة هذه التسديدات من خلال كل من:
 - أ- الدخول على ويب المصلحة (١٠,٢١٠,١٠,٥١) (١٠,١,٣,٥).
 - ب- مخاطبة الإدارة العامة لمتابعة التحصيل تحت حساب الضريبة.

الجدول الثاني : المبالغ المسددة بخلاف المبالغ المستقطعة تحت حساب الضريبة

- يحتوي هذا الجدول على المبالغ التي قام الممول بسدادها وتاريخ السداد والفترة الضريبية الخاصة بها ومستند السداد، ويتم التأكد من صحة هذه التسديدات من خلال كل من:
 - أ- الدخول على ويب المصلحة (١٠,٢١٠,١٠,٥١) (١٠,١,٣,٥).
 - ب- مخاطبة الإدارة العامة لمتابعة التحصيل تحت حساب الضريبة.

الجدول الثالث : الاستبعادات

- يحتوي هذا الجدول على المبالغ التي تم استبعادها نتيجة المراجعة من قبل مأموري الضريبة، ويوضح فيه أسباب الاستبعاد والمبالغ المستبعدة.
- يتم تحويل الاستبعادات إلى جدول التسويات بالمذكرة الفنية لتخفيض المبلغ المطلوب ردها وفقاً للطلب المقدم .



رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

الجدول الرابع : صافي تسديدات المعمول المعتمدة:

- يتم إستكمال بيانات هذا الجدول آلياً بناء على نتائج الجداول السابقة.

المذكرة الفنية

- يتم إعداد المذكرة الفنية بعد إعداد المذكرة الحسابية، ويتم إستكمالها آلياً عن الفترات المدرجة على منظومة SAP، وبخصوص الفترات السابقة التي لا يوجد لها بيانات على المنظومة يقوم مامور رد الضريبة إستكمالها بناء على كتاب إدارة الجزر والتحصيل بالمأمورية المختصة أو المركز الضريبي المختص - المنوه عنه بالبند ثانياً من هذه التعليمات - مع ضرورة إستكمال البيانات الآتية:

١- الاستيفاءات:

تشتمل على مدى إستفهام بيانات السداد المقدمة من المعمول لأغراض رد الضريبة، والتي بناء عليها يتم إستكمال بيانات المذكرة الحسابية بدويأ.

٢- التسديدات:

تشتمل على إجمالي المبالغ المستددة وفقاً لحساب المعمول والمبالغ المستقطعة تحت حساب الضريبة والموردة للمعمول من جهات التعامل أو أية تسديدات أخرى.

٣- المبالغ المستبعة نتيجة المراجعة بالمذكرة الحسابية والفنية:

تشتمل على الإستبعادات وأسباب الإستبعاد والفترقة والمبلغ، كما تشتمل على المبالغ المستحقة على جهات الالتزام وغرامات التأخير على هذه الجهات التي تخضع لنظام الخصم تحت حساب الضريبة.

٤- المبالغ المستحقة على الممولين:

تشتمل على جميع الأوعية الضريبية المستحقة على المعمول .

٥- التسويات الخاصة بحساب المعمول:

تشتمل على مبلغ رد الضريبة طبقاً لطلب المعمول، مخصوصاً منه كل من :

أ- إجمالي المبالغ المستبعة نتيجة المراجعة.

ب- إجمالي المستحقات المالية للمصلحة [أصل الضريبة + مقابل التأخير].



- وبتسوية مبلغ رد الضريبة مع المتأخرات والاستبعادات، يعطى

مبلغ رد الضريبة قبل إضافة كل من :

أ- مقابل التأخير المستحق للمعمول وذلك إذا تعدد على الطابع (٤٥) يوماً من تاريخ طلب الإسترداد مستوفياً المستندات اللازمة قانوناً.

ب- الفوائد القانونية المستحقة للمعمول بناء على أحكام قضائية.

٦- الرأي:

ويتضمن رأى مأمور رد الضريبة صراحة في الرد من حمه، مع توضيح كل من الناحية الموضوعية والشكلية في طلب المعمول.

ثالثاً : يقوم مأمور رد الضريبة بإعداد إستماراة [٥٠ ع.ح] في ضوء كل من المذكورة الحسابية والمذكورة الفنية.

رابعاً : يقوم مأمور رد الضريبة بطباعة الملف وإرساله إلى الوحدة الحسابية بالمنطقة أو المركز الضريبي بحسب الأحوال.

خامساً : يقوم مأمور رد الضريبة من خلال شاشة إدارة الدفع، بإدخال تاريخ ورقم وقيمة أمر التفع الصادر من الوحدة الحسابية، ليقوم بتحديث حساب الأستاذ بقيمة هذه المدفوعة.

اجراءات رد الضريبة المستقطعة من العين (المادة ٥١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥) لغير المقيمين المسجلين من خلال التسجيل البسيط.

يقوم المعمول بتقديم طلب الرد مرفق به المستندات من خلال المنظومة على النموذج (١) إسترداد فرroc الضريبة المستقطعة من المنبع، من خلال المنظومة SAP ، ويقوم مأمور رد الضرائب الدولية بالاتي:

أولاً : دراسة طلب المعمول وإستيفاء وإستكمال المستندات اللازمة للرد، وطلب أصول المستندات الداعمة لطلب الرد.

١- إذا كانت المستندات غير مستوفاة، يتم إخطار طالب الرد من خلال المنظومة على النحو التالي:

أ- إخطار بمستيفاء أول، وتكون مدة عشرة أيام من تاريخ الإخطار، ويعتبر خالٍ تلك المدة استكمال المستندات من قبل طالب الرد.

ب- إخطار بمستيفاء ثان، وتكون مدة خمس أيام من تاريخ الإخطار، ويكون هذا الإخطار في حال عدم تقديم المستندات وفق الإخطار بالإستيفاء الأول، أو تبين بعد الدراسة وجود مستندات أخرى مطلوبة للبت في طلب الرد، ويعتبر خالٍ تلك المدة استكمال المستندات من قبل طالب الرد.



- ٢- في حال عدم إستيفاء المستندات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب - الإستيفاء الأول والإستيفاء الثان - يقوم النظام بإغلاق الحالة وإخطار طالب الرد بذلك.
- ثالثاً : بعد دراسة طلب الرد وإستيفاء المستندات، يقوم مأمور رد الضرائب الدولية بالتحقق مما إذا كان هناك حالات رد ضريبة سابقة لنفس العقد وجود مذكرة فنية من عدمه.
- في حال وجود مذكرة فنية سابقة عن حالات رد ضريبة وعن ذات العقد، يتم اتخاذ الإجراءات الخاصة بالمذكرة الحسابية.
 - في حال عدم وجود مذكرة فنية ، يقوم مأمور رد الضريبة، بإنشاء المذكرة الفنية على المنظومة وملئ بياناتها.
 - في حال إستيفاء بيانات من المصادر الخارجية، يتم مد مهلة دراسة المذكرة الفنية لاستيفاء تلك البيانات من قبل مأمور رد الضرائب الدولية.
 - يتعين أن تنتهي المذكرة الفنية إلى الأحقيـة في طلب الرد من عدمه.
- إذا تبين الأحقيـة في الرد، يتم اتباع الأجراءات الآتـيه:**
- يقوم مأمور رد الضرائب الدولية بإخطار المأمورية المختصة أو المركز الضريبي وإخطار مقدم طلب رد الضريبة برأي الفني المنتهي بالمذكرة الفنية، وذلك عند الحاجـة.
 - عند وجود تعاملات مع أطراف مرتبطة للعقد محل الدراسة، يتم إخطار إدارة تسعير المعاملات.
 - يتم إعداد المذكرة الحسابية، وإرسالها إلى الوحدة الحسابية للاتفاقـات الدوليـة، ويتم إعداد أمر الدفع الإلكتروني وتحديث حساب الأستاذ للممول وإصدار قسيمة الرد الضريبي بالفارق المستردـة عن طريق التحويل البنكـي للشركة الأجنبية، وتقوم المنظومة بإخطار الممول بموقف طلب الاسترداد ونهاية الإجراء.
- إذا تبين عدم الأحـقـية في الرـد:**
- تقوم المنظومة بإخطار طالب الرد بعدم الأحـقـية في رد الضـريبـة الدوليـة ونهاية الإجراء.



ثالثاً : في حال تجاوز عملية الرد (٥؛ يوماً) وفقاً لنص المادة (٥٣) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠، وذلك من تاريخ استيفاء طلب الرد مستوفياً - تقوم المنظومة باحتساب مقابل التأخير من خلال مذكرة حسابية ثانية ، وفي تلك الحالة يتم إتباع الإجراءات التالية:

- ١- إرسال المذكرة الحسابية الثانية على المنظومة إلى الوحدة الحسابية لإتمام عملية المسداد الإلكتروني.
- ٢- تقوم الوحدة الحسابية بإعداد أمر الدفع الإلكتروني عن مقابل التأخير وتحديث حساب الاستاذ للممول وإصدار قسيمة الرد الضريبي لمقابل التأخير عن طريق التحويل البنكي لطالب الرد.

وبعد ذلك يقوم النظام بخطار الممول بموقف طلب الاسترداد ونهاية الإجراء.

وتبه المصلحة مشدداً على كافة مسؤولي ره الضريبة تنفيذ
موازنة بتلك التعليمات بكل دقة ومراعاة المدة القانونية للرد،
وذلك تفادياً للمسائلة القانونية حال عدم حدم التنفيذ،
وتقع المسئولية على عاتق من تسبب في التأخير وفقاً لأحكام
قانون الإجراءات الضريبية الموحد.

وعلى كافة الجهات المختصة - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولـى التوفيق !!!

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية
٢٠٢٢ / ١٢ / ٢٠٢٢
مختار توفيق عباس

صدر في : ٢٠٢٢ / ١٢ /